

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق للجرية الرسمية

الثمن ١٥ جنيهاً

السنة
١٩٨ هـ

الصادر فى يوم الأربعاء ٢٥ المحرم سنة ١٤٤٦
الموافق (٣١ يولية سنة ٢٠٢٤)


العدد
١٦٤



محتويات العدد

رقم الصفحة

- ٥-٣ .. ٢٠٢٤ .. قرارات أرقام من ١٢٢١ إلى ١٢٢٣ لسنة ٢٠٢٤ .. وزارة الداخلية
- ١٨-٦ ٢٠٢٤ لسنة ٥٥٠ و ٢١٢ قراران وزاريان رقما ٢١٢ و ٥٥٠ لسنة ٢٠٢٤ } وزارة الإسكان والمرافق
والمجمعات العمرانية
- ٢٠ ٢٠٢٤ : قرار رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٤ : محافظة القاهرة - مديرية الشباب والرياضة
- ٢٢ ٢٠٢٤ : قرار قيد رقم ٢٧٥٢ لسنة ٢٠٢٤ } محافظة القليوبية
مديرية التضامن الاجتماعى
- ٢٤ : قرار تعديل قيد جمعية
- ٢٧ : قرار شهر جمعية } محافظة البحيرة
مديرية التضامن الاجتماعى
- ٢٨ : قرار قيد رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٤ } محافظة سوهاج
مديرية التضامن الاجتماعى
- : إعلانات مختلفة : إعلانات الوزارات والهيئات والمصالح
٣. : إعلانات فقد
- : إعلانات مناقصات وممارسات
- : إعلانات بيع وتأجير
- : حجوزات - بيوع إدارية



قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٢١ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٧/٤ بشأن طلب إبعاد فلسطينى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو / محمد صلاح ثابت العشى (فلسطينى الجنسية - مواليد ١٩٩٢/٢/١٢) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٤/٧/٧

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٢٢ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٧/٤ بشأن طلب إبعاد سودانى الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعو/ آدم تاج الدين محمد حمدان (سودانى الجنسية - مواليد ١/١/١٩٨٠) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٤/٧/٧

وزير الداخلية

محمود توفيق



وزارة الداخلية

قرار رقم ١٢٢٣ لسنة ٢٠٢٤

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٩ لسنة ١٩٦٠ فى شأن دخول وإقامة الأجانب بجمهورية مصر العربية والخروج منها وتعديلاته ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية المؤرخة ٢٠٢٤/٧/٢ بشأن طلب إبعاد إريتريه الجنسية خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُبعد خارج البلاد لأسباب تتعلق بالصالح العام المدعوة / NURA DAUD SHEIKH ADEM (إريتريه الجنسية - مواليد ١٩٧٣/٢/١٨) .

(المادة الثانية)

على مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية تنفيذ ذلك .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٢٤/٧/٧

وزير الداخلية

محمود توفيق

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦

باعتدالمخطط العام والتفصيلى لقطعة الأرض رقم (٢٧)

البالغ مساحتها ٢٠,٢٠ فدان بما يعادل ٢٨٤٨٨٩,٦٤م

بمنطقة الخدمات الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة

المخصصة للسادة شركة / محمد ربيع ناصر محمد خليفة

وشركاه (ش.ت.ب) وسمتها التجارية سفنكس

للخدمات التعليمية لإقامة جامعة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٧) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٩
بالموافقة على تخصيص قطعة أرض رقم (٢٧) بمساحة ٧٣,٧٣ فدان بمنطقة
الخدمات الإقليمية الجديدة بنشاط جامعة بمدينة أسيوط بنظام البيع للسادة شركة /
فاروق أحمد مراد وشركاه ؛

وعلى قرار اللجنة العقارية الرئيسية الصادر بجلستها رقم (٢٤) بتاريخ
٢٠٢٢/٤/١٧ بالموافقة على تعديل اسم الشركة المخصص لها قطعة الأرض
رقم (٢٧) بالمنطقة الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة من شركة / فاروق أحمد مراد
وشركاه ليصبح بعد التعديل شركة (محمد ربيع ناصر محمد خليفة وشركاه) (سفنكس
للخدمات التعليمية) ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٦ بين هيئة المجتمعات
العمرانية الجديدة وشركة / محمد ربيع ناصر محمد خليفة وشركاه «سفنكس للخدمات
التعليمية» لقطعة الأرض رقم (٢٧) بمساحة ٢٠,٢٠ فدان تعادل ٦٤,٦٤م^٢
تحت العجز والزيادة وذلك لإقامة جامعة بمدينة أسيوط الجديدة ؛

وعلى الطلب المقدم من شركة / محمد ربيع ناصر محمد خليفة وشركاه (سفنكس
للخدمات التعليمية) الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٧٩٧٩)
بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢٧ المرفق به عدد (٧) نسخ من لوحات المشروع للاعتماد تمهيداً
لاستصدار القرار الوزارى المائل ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة أسيوط الجديدة الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤٢٢٤٥٢) بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٠ المرفق به عدد (٧) نسخ
من لوحات المشروع عاليه بعد المراجعة والاعتماد ؛

وعلى البرنامج الزمنى للمشروع المعتمد من قطاع التخطيط والمشروعات

بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٥ ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى للمشروع الواردة برقم (٤٢٩٣٩٧) بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٣٠ ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة أسيوط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة / محمد ربيع ناصر محمد خليفة وشركاه (ش.ت.ب) وسمتها التجارية سفنكس للخدمات التعليمية باعتماد المخطط العام والتفصيلى لقطعة الأرض رقم (٢٧) البالغ مساحتها ٢٠ , ٢٠ فدان بما يعادل ٦٤ , ٨٤٨٨٩م^٢ بمنطقة الخدمات الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة المخصصة لإقامة جامعة ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠٢٤/٢/٦ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

وعلى كتاب معاون وزير الإسكان نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٠٨٩٥) المؤرخ ٢٠٢٤/٢/٢٧ مرفقاً به صورة من البرنامج الزمنى المعتمد فى ضوء البند الثامن من العقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٦ متضمناً أن مدة تنفيذ المشروع (٧) سنوات تبدأ من ٢٠٢١/٨/٣ وتنتهى فى ٢٠٢٨/٨/٣ ؛

قرر:

مادة ١ - يعتمد المخطط العام والتفصيلى لقطعة الأرض رقم (٢٧) البالغ مساحتها ٢٠ , ٢٠ فدان بما يعادل ٦٤ , ٨٤٨٨٩م^٢ بمنطقة الخدمات الإقليمية بمدينة أسيوط الجديدة المخصصة للسادة شركة / محمد ربيع ناصر محمد خليفة وشركاه (ش.ت.ب) وسمتها التجارية سفنكس للخدمات التعليمية لإقامة جامعة، وذلك طبقاً للاشتراطات والحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٢٦ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالحصول على موافقة وزارة التعليم العالى وكافة الجهات المختصة على النشاط المخصص له الأرض قبل مباشرة النشاط وفى حالة إخلالها بذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية ومواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض خلال سبع سنوات من تاريخ أول قرار وزارى أو ستة أشهر من تاريخ الاستلام تبدأ من ٢٠٢١/٨/٣ وتنتهى فى ٢٠٢٨/٨/٣ طبقاً للفقرة الثانية من البند الثامن من العقد المبرم بتاريخ ٢٦/٣/٢٠٢٣ وفى حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٠ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١١ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار



الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢٧)
بمساحة ٢٠,٢٠٨ المخصصة لشركة محمد ربيع ناصر وشركاه
(سفنكس للخدمات التعليمية) قطعة الأرض بمنطقة الخدمات الإقليمية
بمدينة أسيوط الجديدة لإقامة مشروع جامعة

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٠,٢٠٨ فدان أى ما يعادل
٦٤,٨٤٨٨٩ م^٢.

مكونات المشروع :

- ١ - المساحة المخصصة للمساحات المبنية بالمشروع (F.P) ١٨٦٧٥ م^٢ بما يعادل ٤,٤٤٥ فدان وتمثل نسبة (٢٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة وأماكن انتظار السيارات ١٨,٤٤٨٧١ م^٢ بما يعادل ١٠,٦٨٢ فدان وتمثل نسبة (٥٢,٨٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية ٢,١٨٣ فدان أى ما يعادل ٢٧,٩١٧٠ م^٢ وتمثل نسبة (٨٠,١٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ١٩,١٢١٧٣ م^٢ بما يعادل ٢,٨٩٨ فدان وتمثل نسبة (٣٤,١٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

الاشتراطات البنائية للمشروع :

المساحة المبنية بالدور الأرضى (F.P) لا تزيد على (٢٢٪) من إجمالى مساحة المشروع وذلك طبقاً لاشتراطات التخصيص .
 أقصى ارتفاع للمبانى (أرضى + ٣ أدوار متكررة) ، وذلك طبقاً لاشتراطات التخصيص .
 يتم ترك ردود (١٠) أمتار من جميع الجهات من الحدود الخارجية للمشروع .
 يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التصميمية والتخطيطية وطبقاً للكدود المصرى للجراجات .
 يتم الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالى وأخذ موافقتها .
 جميع البدرومات بجميع مناطق المشروع بالأنشطة المصرح بها للبدرومات .
المساحة المخصصة للمبانى بالمشروع :

المساحة المخصصة للمسطحات المبنية بالمشروع (F.P) ٢م ١٨٦٧٥ بما يعادل ٤,٤٤٥ فدان وتمثل نسبة (٢٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

مسطحات المبانى					
م	مسطحات المبانى	المبنى	المساحة المبنية بالدور الأرضى بالمتر المربع (F.P)	المساحة المبنية بالدور الأرضى (F.P) بالفدان	المساحة المبنية بالدور الأرضى (F.P) نسبة مئوية (%)
١	مبنى (١)	٦٧١٢	١,٥٩٨	٧,٨٧٤٪	
٢	مبنى (٢)	١٣٦٠	٠,٣٢٤	١,٦٠٢٪	

مسطحات المباني					
المساحة المبنية بالدور الأرضى (F.P) نسبة مئوية (%)	المساحة المبنية بالدور الأرضى (F.P) بالقدان	المساحة المبنية بالدور الأرضى بالمترب (F.P) المربع	المبنى	مسطحات المباني	م
أرضى + ثلاثة أدوار	٪١,٦٠٢	٠,٣٢٤	١٣٦٠	مبنى (٣)	٣
	٪١,٦٠٢	٠,٣٢٤	١٣٦٠	مبنى (٤)	٤
	٪١,٦٠٢	٠,٣٢٤	١٣٦٠	مبنى (٥)	٥
	٪١,٥٠٦	٠,٣٠٤	١٢٧٨	مبنى (٦)	٦
	٪٢,١٢٦	٠,٤٢٩	١٨٠٥	مبنى (٧)	٧
	٪٢,٠٠٥	٠,٤٠٥	١٧٠٢	مبنى (٨)	٨
	٪٢,٠٠٥	٠,٤٠٤	١٧٠٢	مبنى (٩)	٩
أرضى	٪٠,٠٧٦	٠,٠٠٩	٣٦	٤ غرف أمن	١٠
	٪٢٢,٠٠٠	٤,٤٤٥	١٨٦٧٥	إجمالى المساحة المبنية	

وكيلا عن الشركة

رانيا يسرى محمود حلمى



الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني بالمشروع (أرضى + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة بالمنطقة .
- ٢ - لايجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - غرف مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى أسطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (١٠٪) من مسطح الدور الأرضى للمباني التعليمية ، وطبقاً للقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٥ - تتولى شركة/ محمد ربيع ناصر وشركاه (سفنكس للخدمات التعليمية) على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيله بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجامعة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورفضها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية.

٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفيتش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفيتش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٠ - تلتزم الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .

١١ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات المعمول بها بالكود المصرى للجراجات .

١٢ - تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

رانيا يسرى محمود حلمى


طرف أول

معاون وزير الإسكان

المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى





وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٥٠ لسنة ٢٠٢٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ فى شأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن تشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٥٥١ لسنة ٢٠١٣ بشأن إعادة تشكيل اللجنة الدائمة لتحديث الكود المصرى لأسس تصميم وشروط تنفيذ المنشآت الخرسانية المسلحة ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠٢٠ بشأن العمل بالكود المصرى لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء رقم ٤٩ لسنة ٢٠٢٢ بتشكيل لجنة لمراجعة ترجمة الكود المصرى لأسس تصميم وشروط تنفيذ المنشآت الخرسانية إلى اللغة الإنجليزية ؛

وعلى المذكرة المقدمة من السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز

القومى لبحوث الإسكان والبناء رقم (١٧٢) بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٤ بشأن العمل بالنسخة الإنجليزية للكود المصرى لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعتمد النسخة الإنجليزية للكود المصرى لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية

٢٠٢٠ المرفقة بهذا القرار .

(المادة الثانية)

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر الكود والتعريف به والتدريب عليه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٤/٦/١٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار



محافظة القاهرة

مديرية الشباب والرياضة

الإدارة العامة للهيئات

قرار رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٤

الصادر فى ١٥/٧/٢٠٢٤

وكيل الوزارة - مدير مديرية الشباب والرياضة بمحافظة القاهرة

بعد الاطلاع على قانون الرياضة رقم (٧١) الصادر فى ١/٦/٢٠١٧ ؛
وعلى قرار السيد الوزير محافظ القاهرة رقم ٩١٥١ لسنة ٢٠١٧ بالتفويض
فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٨ لسنة ٢٠٢٤ الصادر
فى ١٢/٢/٢٠٢٤ بشأن تعيين الدكتور / سيد يوسف حزين السيد مديراً لمديرية
الشباب والرياضة بمحافظة القاهرة بالدرجة العالية لمدة عام آخر أو تاريخ الإحالة إلى
المعاش أيهما أقرب ؛

وعلى موافقة الجمعية العمومية غير العادية للنادى المنعقدة بتاريخ
١٨/١١/٢٠٢٤ بتغيير مسمى نادى ضباط اللاسلكى إلى نادى ضباط
الاتصالات الجوية ؛

وعلى كتاب الوزارة الوارد إلينا برقم (١٥٠٢٨) بتاريخ ٢٧/٥/٢٠٢٤ بتغيير
مسمى نادى ضباط اللاسلكى إلى نادى ضباط الاتصالات الجوية ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من الإدارة العامة للهيئات والمؤرخة
فى / / ٢٠٢٤ بشأن تغيير مسمى نادى ضباط اللاسلكى المشهر برقم (٧٤)
بتاريخ ٢/١١/١٩٧٦ ليكون مسمى النادى نادى ضباط الاتصالات الجوية والكائن

على مقره (٦) ش رمسيس - عمارة مصر للتأمين - القاهرة ؛

قرر:

مادة ١ - تغيير مسمى نادى ضباط اللاسلكى المشهر برقم (٧٤) بتاريخ ١٩٧٦/١١/٢ والكائن على مقره (٦) ش رمسيس - عمارة مصر للتأمين - القاهرة ليكون مسمى النادى نادى ضباط الاتصالات الجوية ، طبقاً لأحكام القانون رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية على نفقة النادى .

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

وكيل الوزارة

مدير مديرية الشباب والرياضة

د / سيد حزين



محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد رقم ٢٧٥٢ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٣

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر بتاريخ

٢٠٢٤/٦/٣ بشأن قيد جمعية لأجلك لتنمية المجتمع ؛

قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسى لجمعية لأجلك لتنمية المجتمع بإدارة الخانكة

بمديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية تحت رقم (٢٧٥٢) اعتباراً من ٢٠٢٤/٦/٣ من الخانكة - محافظة القليوبية .

ثانياً - تلتزم الجمعية بما ورد بلائحة نظامها الأساسى وبما لا يخالف

أحكام قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية .

ثالثاً - تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع

المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

مدير المديرية

أ/ إمام فوزى إمام

ملخص القيد

١ - مجال العمل الرئيسى : تنمية المجتمع المحلى .

٢ - مجالات عمل الجمعية :

(أ) تنمية المجتمع المحلى .

(ب) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .

- (ج) رعاية الشيخوخة .
- (د) رعاية الفئات الخاصة والمعاقين .
- (هـ) رعاية الأسرة .
- (و) رعاية الأمومة والطفولة .
- (ز) الصداقة بين الشعوب .
- (ح) رعاية المسنين .
- (ط) التنمية الاقتصادية .
- (ى) الخدمات الصحية .
- (ك) الخدمات التعليمية .
- (ل) النشاط الأدبى .
- (م) حماية البيئة والمحافظة عليها .
- ٣ - نطاق عمل الجمعية : على مستوى الجمهورية .
- ٤- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (خمسة) أعضاء وفقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .
- ٥ - يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة أربع سنوات .
- ٦- حل الجمعية وأيلولة أموالها إلى : (صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية) وفقاً لما ورد بلائحة النظام الأساسى .



محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار تعديل قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعى بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛
وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر بالمديرية
فى هذا الشأن ؛

قرر:

أولاً - قيد تعديل ملخص النظام الأساسى لجمعية شركة أبو زعبل للأسمدة للتنمية
المجتمعية - مديرية التضامن الاجتماعى بالقليوبية إدارة الخانكة الاجتماعية- تحت
رقم (٤٧٣) بتاريخ ١١/٦/١٩٨٥ اعتباراً من ٢/٥/٢٠٢٤
ثانياً - على الجمعية نشر هذا الملخص بالوقائع المصرية طبقاً لأحكام المادة
(١٠) من القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ وموافاة الجهة الإدارية بصورة من العدد الذى
تم فيه النشر .

تحريراً فى ٢/٥/٢٠٢٤

وكيل الوزارة

مدير المديرية

أ/ إمام فوزى إمام



ملخص تعديل القيد

رقم ونص البند قبل التعديل	بعد التعديل	أسباب التعديل
مادة (١) - جمعية باسم :	مادة (١) - ليصبح اسمها : جمعية شركة أبو زعبل للأسمدة للتنمية المجتمعية .	للتوسع فى مجالات عمل الجمعية
مادة (٢) : مجالات عمل الجمعية :	مادة (٢) : مجالات عمل الجمعية : ١ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية . ٢ - المساعدات الاجتماعية . ٣ - رعاية الأسرة . ٤ - رعاية الطفولة والأمومة . ٥ - التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .	للتوسع فى أنشطة عمل الجمعية
مادة (٣) :	مادة (٣) : ١ - صرف إعانات الأعضاء العاملين فى حالة الخروج على المعاش (سن الستين) أو الوفاة . ٢ - المساهمة فى الحج والعمرة للأعضاء . ٣ - تقديم المساعدات المادية والعينية . ٤ - تقديم المساعدات فى حالات الوفاة والزواج والإنجاب والعلاج . ٥ - إقامة مشروعات للتدريب التحويلي والحرف والمهنى لتدريب الأفراد . ٦ - إقامة المشروعات التى تخدم أهالى المنطقة . ٧ - إقامة مراكز الأسر المنتجة . ٨ - إقامة الندوات والمحاضرات الثقافية والعلمية والدينية . ٩ - إنشاء نادى اجتماعى للأعضاء . ١٠ - إنشاء دور حضانة للأعضاء .	

رقم ونص البند قبل التعديل	بعد التعديل	أسباب التعديل
مادة (٦) : وفى سبيل تنمية موارد الجمعية اتفق المؤسسون على أن مصادر التمويل على النحو الآتى : رسوم واشتراكات الأعضاء . تراخيص جمع المال من الجمهور أو التبرعات الخارجية التى توافق عليها الجهة الإدارية .	مادة (٦) : وفى سبيل تنمية موارد الجمعية اتفق المؤسسون على أن مصادر التمويل على النحو الآتى : ١ - رسوم واشتراكات الأعضاء . ٢ - التبرعات - الهبات - الوصايا - الهدايا - المعونات . ٣ - الإعانات الحكومية . ٤ - تراخيص جمع المال من الجمهور أو التبرعات الخارجية التى توافق عليها الجهة الإدارية . ٥ - العائد من استثمار أموالها أو من مشاريعها الإنتاجية والخدمية . ٦ - تأسيس أو المساهمة فى تأسيس الشركات أو صناديق الاستثمار الخيرية . ٧ - الموارد الأخرى التى يوافق عليها مجلس الإدارة مع مراعاة أخذ الموافقات اللازمة وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية والقوانين ذات صلة .	اتساع نطاق الخدمة ومساعدات المحتاجين
مادة (١٥) : رسم اشتراك العضو (٥) جنيهات .	مادة (١٥) : رسم اشتراك العضو (١٠) جنيهات .	زيادة موارد الجمعية وذلك
مادة (١٧) : الاشتراك السنوى للعضو (٦٠) جنيهًا .	مادة (١٧) : الاشتراك السنوى للعضو (١٢٠) جنيهًا .	لمواجهة زيادة تكلفة الحج والعمره

مجلس الإدارة مكون من سبعة أعضاء .
يكون تعيين أول مجلس إدارة لمدة أربع سنوات .
السنة المالية للجمعية تبدأ من أول يوليو وتنتهى فى آخر يونية من كل عام .
حل الجمعية وأيلولته أموالها وفقاً للمادة (٩) إلى (صندوق دعم مشروعات
الجمعيات والمؤسسات الأهلية) .

محافظة البحيرة - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار شهر

وكيل الوزارة - مدير مديرية التضامن الاجتماعى بالبحيرة

طبقاً للقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

قرر:

شهر جمعية رعاية للتدخل المبكر برقم (٢٥٨٠) اعتباراً من ٢٠٢٤/٥/٣٠

وكيل الوزارة

مدير المديرية

(إمضاء)

ملخص القيد

اسم الجمعية : رعاية للتدخل المبكر .

ميدان نشاطها : رعاية الفئات الخاصة - رعاية الطفولة والأمومة - تنظيم الأسرة -

خدمات ثقافية وعلمية ودينية واجتماعية وتعليمية والخدمات الصحية .. إلخ .

مجلس الإدارة : (خمسة) أعضاء .

السنة المالية : تبدأ من ٧/١ وتنتهى فى ٦/٣٠

تؤول أموال الجمعية بعد الحل والتصفية إلى : صندوق دعم مشروعات الجمعيات

والمؤسسات الأهلية .



محافظة سوهاج - مديرية التضامن الاجتماعى

إدارة الجمعيات والاتحادات

قرار قيد رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٤

مدير عام مديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة سوهاج

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى أوراق قيد لائحة النظام الأساسى لمؤسسة الحياة الجديدة للتربية والتنمية المستدامة بسوهاج ؛

وعلى مذكرة إدارة الجمعيات والاتحادات المؤرخة ٢٣/٦/٢٠٢٤ وموافقنا ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يقيد النظام الأساسى لمؤسسة الحياة الجديدة للتربية والتنمية المستدامة بسوهاج

رقم (١٧٦٩) اعتباراً من ٢٣/٦/٢٠٢٤

(المادة الثانية)

على إدارة الجمعيات والاتحادات والإدارات الأخرى المعنية تنفيذ هذا القرار

كل فيما يخصه وإبلاغ صورة منه لجميع جهات الاختصاص .

تحريراً فى ٢٣/٦/٢٠٢٤

مدير المديرية

أ/ رافت عبد الرحمن السمان

ملخص القيد

ميدان العمل الرئيسى :

١ - التنمية الشاملة والمستدامة .

- ٢ - حماية البيئة والمحافظة عليها .
 - ٣ - حماية المستهلك ومنع الاحتكار وضمان التنافسية فى الأسواق .
 - ٤ - الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
 - ٥ - الخدمات والأنشطة الصحية والطبية .
 - ٦ - التنمية الاقتصادية .
- نطاق عملها الجغرافى : على مستوى الجمهورية .
- التابعة لإدارة : سوهاج للتضامن الاجتماعى .
- الرقم الموحد : ()
- عدد أعضاء مجلس الأمناء : (٧) أعضاء .
- السنة المالية : تبدأ من أول يوليو وتنتهى آخر يونيو من كل عام .
- الحل والأيلولة : طبقاً للاتحة النظام الأساسى إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .



إعلانات فقد

مديرية الشؤون الصحية بالمنوفية

تعلن عن فقد البصمة الكودية رقم (٤٧٨٤) الخاصة بإدارة الحسابات وتعتبر ملغية .



المطابـق الأـميرىـة
صورة الكودية لا يعطى لها عند التداول

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية
رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٧٤- ٢٠٢٤/٧/٣١ - ٢٠٢٤/٢٥٠٦٢

